

Distr.
GENERAL

A/50/148
20 July 1995
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون

طلب إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين

التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون

الثقافي والتقني

رسالة مؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، موجهة إلى الأمين العام من ممثلي البرتغال، وبلجيكا، وبوروندي، وتوغو، وتونس، وجيبوتي، والرأس الأخضر، ورومانيا، والسنغال، وغينيا بيساو، وبنجلاديش، وبيرو، وفنزويلا، ورومانيا، و potrà يتم الاتصال بهم.

وفقاً للمادة ١٣ (هـ) من النظام الداخلي للجمعية العامة، نتشرف بأن نطلب إدراج بند في جدول أعمال الدورة الخمسين للجمعية العامة بعنوان "التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني".

ومرفق بهذه الرسالة مذكرة تفسيرية (انظر المرفق)، ومشروع قرار (انظر التذييل) لدعم الطلب المذكور أعلاه، وذلك وفقاً للمادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

(توقيع) كيبا بيران سيسى

الممثل الدائم للسنغال لدى الأمم المتحدة

(توقيع) خوسيه تادو سواريس

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة

للبرتغال لدى الأمم المتحدة

(توقيع) بوبكر توره

الممثل الدائم لغينيا - بيساو لدى الأمم المتحدة

(توقيع) اليكس راين

الممثل الدائم لبلجيكا لدى

الأمم المتحدة

(توقيع) جان برنارد ميريميه

الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) نفو اوانغ شوان

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لفيييت دام
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ساتيانوند بيرثوم

الممثل الدائم لموريشيوس لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ايزابيل بيكتو

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لموناكوا
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) سوزان مايكار في

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للنيجر
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) فاسيلييس كاسكاريليس

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لليونان
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ميلشياده بوكورو

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة
لبوروندي لدى الأمم المتحدة

(توقيع) بيوفا - سومي بناينيتش

الممثل الدائم لتوغو
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) صلاح الدين عبد الله

الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة

(توقيع) بدره علي بوغوره

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة
لجيبوتي لدى الأمم المتحدة

(توقيع) خوسيه لويس بربوسا لياو مونتيرو

الممثل الدائم للرأس الأخضر لدى الأمم المتحدة

(توقيع) جورجي شيريلا

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لرومانيا
لدى الأمم المتحدة

المرفق

مذكرة تفسيرية

- ١ - منحت الجمعية العامة، بمقتضى قرارها ١٨/٣٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨، لوكالة التعاون الثقافي والتقني مركز المراقب لدى الجمعية.
- ٢ - ووكالة التعاون الثقافي والتقني، التي تضم ٤٤ من البلدان والحكومات التي تستخدم الفرنسية، هي المنظمة الحكومية الدولية الوحيدة للبلدان الناطقة بالفرنسية. وهي تجسيد لتضامن جديد، وعامل إضافي للتقارب بين الشعوب عن طريق الحوار المستمر بين الثقافات، في إطار احترام سيادة الأعضاء الذين تتركب منهم وهوياتهم الثقافية.
- ٣ - وإضافة إلى ما توفره الوكالة من مجال للحوار والتشاور فيما بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب، بما أنها تضم بلداناً وحكومات من إفريقيا وأوروبا وأمريكا وآسيا (قرابة بلد من كل ٤ بلدان في العالم)، فإنها تقيم تعاوناً متعدد الأطراف بين أعضائها في الميادين التي تهم الأمم المتحدة ولا سيما الميادين التالية:
- (أ) القانون في خدمة التنمية والديمقراطية (التعاون في المجالين القانوني والقضائي، وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ومساعدة العمليات الديمقراطية، ودعم المؤسسات البرلمانية والقضائية ...);
- (ب) التعليم والتدريب;
- (ج) الثقافة والاتصالات;
- (د) التعاون التقني والتنمية الاقتصادية (ولا سيما في قطاعات الطاقة والبيئة والإعلام العلمي والتقني).
- ٤ - وأقامت وكالة التعاون الثقافي والتقني، في إطار أنشطتها، علاقات وأبرمت اتفاقيات مع بعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وقد أفضت هذه الاتفاقيات إلى تدابير للتعاون في البلدان الأعضاء في الوكالة، ولا سيما في الميادين التالية:
- (أ) مراقبة الانتخابات;
- (ب) تعزيز المؤسسات الوطنية والإقليمية دعماً لعملية إرساء الديمقراطية؛

- (ج) تعزيز حقوق الإنسان؛
- (د) تعزيز حقوق الطفل؛
- (هـ) التنمية الاقتصادية؛
- (و) البيئة؛
- (ز) التحكم في الطاقة؛
- (حـ) محو الأمية؛
- (طـ) دعم النظم التعليمية؛
- (يـ) حماية التراث.
- 5 - ويدفع من هيئاتها السياسية، وهي مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، والمؤتمرون الوزاري للبلدان الناطقة بالفرنسية والمجلس الدائم للبلدان الناطقة بالفرنسية، تؤيد الوكالة وتدعم مشاركة بلدانها الأعضاء في الاجتماعات والمؤتمرات التي تنظم تحت رعاية الأمم المتحدة، ولا سيما الاجتماعات والمؤتمرات التالية:
- (أـ) مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل (نيويورك، ١٩٩٠)؛
- (بـ) مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (ريو دي جانيرو، ١٩٩٢)؛
- (جـ) اجتماعات مجموعات التفاوض بشأن مكافحة التصحر وتغير المناخ؛
- (دـ) المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا، ١٩٩٣)؛
- (هـ) المؤتمر العالمي المعنى بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة (بربادوس، ١٩٩٤)؛
- (وـ) المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة، ١٩٩٤)؛
- (زـ) مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كوينهاون، ١٩٩٤)

(ج) المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة (بيجينغ، ١٩٩٥).

٦ - واعتمد رؤساء دول وحكومات البلدان التي تستخدم الفرنسية، المجتمعون في غران باي (موريشيوس) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، قراراً خاصاً بشأن الفرنكوفونية والعلاقات الدولية، قاموا فيه، بعد أن أكدوا من جديد تضامنهم وإرادتهم الوطيدة للتعاون كي يبنوا معاً مستقبلاً أفضل لشعوبهم وللمجتمع الدولي، بتأكيد ما يلي:

(أ) إنضمامهم بصورة راسخة إلى جانب الهيئات الدولية الأخرى إلى الجهد الجارى من أجل البحث عن حلول ملائمة للمشاكل السياسية والاجتماعية الكبرى في عالم اليوم:

(ب) عزّمهم على إقامة تشاور دائم ومتعمق بين البلدان الناطقة بالفرنسية، داخل تلك الهيئات، وكذلك في المؤتمرات العالمية الكبرى؛

(ج) دعمهم للتداريب الرامية إلى ضمان حضور مجتمع الناطقين بالفرنسية حضوراً نشطاً على الساحة الدولية، وذلك في إطار شراكة جديدة مع سائر المؤسسات الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة.

٧ - ومن هذا المنطلق الذي يتسم بالانفتاح وإرادة التعاون مع المنظمات الدولية، وبصورة خاصة مع الأمم المتحدة، فتحت الوكالة منذ عام ١٩٩١، مكتباً لدى مكتب الأمم المتحدة بجنيف يوفر :

(أ) مكاناً للقاء والتشاور بالنسبة إلى الوفود الناطقة بالفرنسية المشاركة في الاجتماعات المتعددة التي تنظمها الأمم المتحدة في جنيف؛

(ب) موطن قدم للبلدان الناطقة بالفرنسية التي ليست لها بعثات دائمة في جنيف؛

(ج) نقطة اتصال مع الأمانة العامة للأمم المتحدة والشركاء من الوكالات المتخصصة.

وعلى غرار ذلك، فتحت الوكالة مكتباً مماثلاً لدى مقر الأمم المتحدة في نيويورك، يتولى أيضاً مهمة تأمين الاتصال مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

٨ - وبما أن الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني تتقاسم نفس المقاصد وتسعين إلى تحقيق نفس الأهداف المتمثلة في السلام والاستقرار والتنمية، فإنهما تضطلعان بأنشطة متكاملة بصورة خاصة في عدد من ميادين الاهتمام المشترك. لذلك وجب تعزيز هذه الأنشطة وتحسين تنسيقها لفائدة البلدان الأعضاء في وكالة التعاون الثقافي والتقني وبالتالي سائر البلدان الأعضاء في الأمم المتحدة. ولهذا الغرض لابد من قيام علاقات عمل وثيقة ومنتظمة بين المنظمتين.

الذيل

مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتكنولوجيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨/٣٣، المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨، والذي منحت بمقتضاه مركز المراقب لوكالة التعاون الثقافي والتكنولوجي،

وإذ تشير أيضاً إلى أن أحد أهداف الأمم المتحدة هو إقامة تعاون دولي بغية حل المشاكل الدولية، ولا سيما المشاكل ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي،

وإذ تشير كذلك إلى أن ميثاق الأمم المتحدة يتولى وجود ترتيبات أو أجهزة إقليمية ذات أهداف وأنشطة تتفق مع أهداف الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تلاحظ مع التقدير الإرادة التي أبدتها رؤساء دول وحكومات البلدان الناطقة بالفرنسية، أثناء مؤتمرهم الخامس المعقود على مستوى القمة في غران باي (موريشيوس) من ١٦ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، للمساعدة بصورة فعالة في حل المشاكل السياسية والاقتصادية الكبرى في عالم اليوم، وإرساء شراكة جديدة مع سائر المؤسسات الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ ترى أن وكالة التعاون الثقافي والتكنولوجي تضم عدداً كبيراً من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تستخدم اللغة الفرنسية، وتقيم بينها تعاوناً متعدد الأطراف في الميادين التي تهم الأمم المتحدة،

واقتناعاً منها بضرورة تنسيق استخدام الموارد المتاحة لخدمة الأهداف المشتركة للمنظمتين،

وإذ تؤكد ضرورة إقامة تعاون بين المنظمتين في ميادين الاهتمام المشترك، أو تعزيز هذا التعاون إذا كان موجوداً من قبل،

١ - تحيط علماً مع التقدير بالموقف المؤيد لعمل الأمم المتحدة، الذي أعرب عنه رؤساء دول وحكومات البلدان التي تستخدم الفرنسية، وبعزمهم على إقامة شراكة جديدة مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة،

٢ - ترحب بمشاركة البلدان التي تستخدم الفرنسية، من خلال وكالة التعاون الثقافي والتقني، في أنشطة الأمم المتحدة، ولا سيما في الأعمال التحضيرية للمؤتمرات العالمية المنظمة برعاية الأمم المتحدة، وفي سير هذه المؤتمرات ومتابعتها؛

٣ - تحيط علما بالتكامل الموجود بين أنشطة وكالة التعاون الثقافي والتقني وبين أنشطة الأمم المتحدة والبرامج والمؤسسات الأخرى التابعة للأمم المتحدة؛

٤ - تدعو الأمين العام إلى اتخاذ التدابير اللازمة، بالتشاور مع الأمين العام لوكالة التعاون الثقافي والتقني، بغية تعزيز التعاون بين الأمانتين، ولا سيما عن طريق تشجيع عقد الاجتماعات التي تمكن ممثليهما من التشاور بشأن المشاريع والتدابير والإجراءات الكفيلة بتيسير وتوسيع التعاون والتنسيق بين المنظمتين؛

٥ - تطلب بالحاج إلى الوكالات المتخصصة والأجهزة والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة على التعاون في هذا الصدد مع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لوكالة التعاون الثقافي والتقني؛

٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتها الثانية والخمسين، تقريرا عن تطبيق هذا القرار؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين بندا بعنوان "التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني".
